

هل يجوز للمرأة تزويج نفسها بدون ولي أمر وما صحة الحديث لا تزوج نفسها إلا زانية؟ اللحيدا-كبار العلماء

صالح اللحيدان

اذا كانت هناك امرأة انتقلت من بلدها الى بلد اخر وتعرفت على رجل من اهل الخير وتزوجته ولم يكن لها ولي امر فهل يجوز مثل هذا الزواج؟ وما صحة الحديث الذي يقول لا تزوج نفسها الا زانية افیدونا جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

الذى عليه علم العمل عند عامة اهل العلم. ان المرأة لا تتولى انكاح نفسها وجاء في حديث عن ابى صلی الله عليه وسلم انه قال لامرأة نكحت بغير ولي فنكاحها باطل. ولا شك ان المصلحة - [00:00:20](#)

وما هو صيانة المرأة والقضاء على الفساد ومنع الاحتيال على تصحيح الزنا هو ان لا يتم عقد نكاح الا بواسطة الولي او ولي ولي المرأة فان لم يكن فان قاضي البلد - [00:00:39](#)

الشرعى اذا كانت البلد لا تحكم الشريعة فقاضي الاحوال الشخصية الشرعي يعقد لها. لان القاضي بمثابة السلطان وهو من لا ولي لها اما ان تتعرف على احد امراء ما ثم تتخذه زوجا فهذا نكاح باطل لا يصح اقراره - [00:00:58](#)

ولا يجوز لاحد ان يتعمى على الناس ان يسلكوا الجادة المستقيمة والصراط السوي فما كانت نساء الصحابة يعقدن لانفسهن ولم تكن بناتهم تفعل ذلك ولا نساء التابعين. السبيل الخير والسلوك - [00:01:20](#)
الحسن هو اتباع طريق سلف هذه الامة وصلى الله على محمد. بارك الله - [00:01:40](#)